



بلاغ

حول توسيعة مجال بث القنوات الإذاعية الخاصة

تبعد لورود عديد المطالب المتعلقة بتوسيع مجال بث بعض الإذاعات الخاصة، وفي إطار الحرص على توازن المشهد الإعلامي السمعي البصري واحترام مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص بين مختلف القنوات الإذاعية الخاصة، تعلم الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري فتح الباب أمام كل الراغبين من مختلف الإذاعات لتقديم مطالب توسيع مجال بثها، وذلك بداية من 01 أكتوبر 2016 إلى غاية 31 أكتوبر 2016.

ويشترط في مطلب توسيع مجال البث أن يتضمن الوثائق التالية :

1. شهادة في براءة الذمة من الديوان الوطني للإرساء الإذاعي والتلفزي أو ما يفيد إبرام اتفاق مع الديوان لتقييد المبالغ المتخلدة بذمة الإذاعة.
 2. القائمات المالية والنتائج المحاسبية لسنة 2015 مؤشر عليها من قبل مكتب مراقب حسابات.
 3. مخطط في كيفية تغطية المصادر الإضافية المتربطة عن توسيعة مجال البث ومصادر تمويل ذلك مع الوثائق المؤيدة.
 4. نسخة محبنة من القانون الأساسي مرفقة بنسخة من السجل التجاري.
 5. وثيقة في تعديل البرمجة بما يستجيب لمشروع التوسيع.
 6. نسخة من الاتفاقية المبرمة مع المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
 7. نسخ من عقود الشغل المبرمة مع الصحفيين.
 8. التزام باعتماد مراسلين جهويين في المناطق موضوع مطلب التوسيع.
- وستتولى الهيئة النظر في مطلب توسيعة مجال البث التي استوفت الشروط سالفه الذكر وفقا للمعايير التالية :

1. مدى استجابة الإذاعة للالتزامات الواردة في كراس الشروط والاتفاقية المبرمة مع الهيئة.
2. مدى استجابة البرمجة المقترحة لما يضمن متابعة مشاغل واهتمامات المستمعين الجدد المعنيين بطلب التوسيع.
3. ضمان مجال المنافسة المشروعة والنزاهة حفاظا على توازن المشهد الإعلامي السمعي البصري في مختلف مناطق الجمهورية.

عن مجلس الهيئة العليا
المستقلة للاتصال السمعي والبصري

